

AB/XXV/1 Rev.
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ١٩٩٤/٩/٢٣



ويبيو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الهيئات الرئيسية لليونسكو وللاتحادات التي تديرها اليونسكو

سلسلة الاجتماعات الخامسة والعشرون

جنيف ، من ٢٦ سبتمبر/أيلول إلى ٤ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٤

مشروع جدول الأعمال الموحد والمفصل

من اعداد المدير العام

مقدمة

١ - تتضمن هذه الوثيقة بنود مشاريع جداول أعمال الهيئات الرئيسية السبع (الوارد ذكرها في الوثيقة AB/XXV/INF/1 Rev.) بطريقة موحدة ، أي أن كل مسألة تعني أكثر من هيئة رئيسية واحدة تشكل بندًا واحدًا من بنود جدول الأعمال .

٢ - وكل بند من بنود جدول الأعمال مفصل . وترد تحت كل بند البيانات الآتية :

- ١" الهيئة أو الهيئات الرئيسية المعنية ،
- ٢" الرئيس (وفقاً للمادة ٤٢ من النظام الداخلي العام للويبيو) ،
- ٣" الأساس القانوني الذي يلزم الهيئة أو الهيئات الرئيسية المعنية بتناول المسألة أو الذي يجيز لها ذلك ، (وغالباً ما يكون عبارة عن نص معايدة) ،
- ٤" الوثائق التحضيرية إن وجدت ،
- ٥" التدابير التي يتطلب البند اتخاذها (وغالباً ما تكون إشارة إلى الفقرة أو الفقرات المناسبة من الوثيقة أو الوثائق التحضيرية) .

٣ - ومن المقترن النظر في بنود جدول الأعمال الواردة أدناه في التواريخ الآتية :

يوم الاثنين ٢٦ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال ١ و ٢ و ٣ و ٤

يوم الثلاثاء ٢٧ سبتمبر/أيلول : بند جدول الأعمال ٤ (تابع) و ٥

يوم الأربعاء ٢٨ سبتمبر/أيلول : بندًا جدول الأعمال ٦ و ٧

يوم الخميس ٢٩ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال ٨ و ٩ و ١٠

يوم الجمعة ٣٠ سبتمبر/أيلول : بنود جدول الأعمال ١١ و ١٢ و ١٣

يوم الاثنين ٣ أكتوبر/تشرين الأول : مخصص لإعداد الأمانة لمشاريع التقارير

يوم الثلاثاء ٤ أكتوبر/تشرين الأول : بندًا جدول الأعمال ١٤ و ١٥

قائمة ببنود جدول الاعمال

- ١ - افتتاح الدورات
- ٢ - اعتماد جداول الاعمال الموحدة
- ٣ - انتخاب أعضاء المكاتب
- ٤ - الانشطة المنجزة في الفترة المترادفة بين الاول من يوليه/تموز ١٩٩٣ و ٣٠ يونيه/حزيران ١٩٩٤
- ٥ - التعيين في منصب المدير العام
- ٦ - موافقة المؤتمر الدبلوماسي المعنى بابرام معايدة تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالبراءات ("معاهدة قانون البراءات")
- ٧ - بعض المسائل المتعلقة بامكانية إعداد بروتوكول لاتفاقية برن ووثيقة لحماية حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية
- ٨ - بعض المسائل المتعلقة باتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات
- ٩ - بعض المسائل المتعلقة بمشروع معايدة تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية
- ١٠ - الويبيو ومنظمة التجارة العالمية واتفاقيات حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالتجارة (تربيس)
- ١١ - المباني
- ١٢ - المسائل المتعلقة بالموظفين
- ١٣ - مشاريع جداول أعمال سنة ١٩٩٥ للدورات العادية الخاصة بالجمعية العامة للويبيو ومؤتمر الويبيو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن
- ١٤ - اعتماد التقرير العام وتقارير سلسلة الاجتماعات الخامسة والعشرين
- ١٥ - اختتام الدورات

مشروع جدول الاعمال
(الموحد والمفصل)

البند الأول من جدول الاعمال : افتتاح الدورات

الهيئات الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتنسيق وجمعية اتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس وجمعية اتحاد برن واللجنة التنفيذية لاتحاد برن وجمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات (والمشار إليها فيما بعد بعبارة "كل الهيئات السبع").

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو بالإنابة (السيد/دو مينيك مكري ميلز ، غانا).

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة (١١٣).

الوثيقة : لا شيء.

البند الثاني من جدول الاعمال : اعتماد جداول الاعمال

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات السبع.

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة (٥٥).

ملاحظة : في حالة التصويت بناء على هذا البند أو أي بند آخر من بنود جدول الاعمال ، يتطلب الأمر أولاً تحديد البلدان التي ليس لها حق التصويت بسبب الاشتراكات المتأخرة (أنظر اتفاقية الويبو ، المادة (١١) (٥)؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة (١٦) (٤) (ه)؛ واتفاقية برن (وثيقة باريس) ، المادة (٢٥) (٤) (ه)).

الوثيقة : هذه الوثيقة .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة رئاسية مدعوة الى اعتماد جدول أعمالها . ويكون مشروع جدول أعمال كل هيئة رئاسية من البنود الواردة في هذه الوثيقة والتي يشار إليها في هذه الوثيقة تحت عنوان " [الهيئة] [الهيئات] الرئاسية المعنية" .

البند الثالث من جدول الاعمال : انتخاب أعضاء المكاتب

الهيئات الرئاسية المعنية : لجنة الويبيو للتنسيق واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد برن (٢) .

الرئيس : الرئيس الخارج لجنة الويبيو للتنسيق (السيد/ف. زاباتا لوبيز ، كولومبيا) .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبيو ، المادة ٩ ، والتقليد المتابع .

. AB/XXV/INF/1 Rev. . الوثيقة :

ملاحظة : يجب انتخاب أعضاء مكتب كل لجنة من اللجان الثلاث من بين المندوبيين الذين يمثلون البلدان الأعضاء في تلك اللجنة (وتفرد قائمة بتلك البلدان في الوثيقة AB/XXV/INF/1 Rev.) ، مع مراعاة الشروط الواردة أدناه :

يشترط أن لا يعاد انتخاب الرئيس الخارج لجنة كرئيس لجنة ذاتها (أنظر النظام الداخلي العام للويبيو ، المادة ٩(٣)) ، مع العلم بأن الرؤساء الخارجيين هم :

لجنة الويبيو للتنسيق : السيد/فرناندو زاباتا لوبيز (كولومبيا)

اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس : السيد/واتارو أسو (اليابان)

اللجنة التنفيذية لاتحاد برن : السيد/مارت ليستي (كندا)

ويشترط أن يتم انتخاب أعضاء مكتب اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس من بين مندوبي أعضائها العاديين (وتفرد قائمة بأسماء هؤلاء الأعضاء في الوثيقة AB/XXV/INF/1 Rev. - أنظر النظام الداخلي لتلك اللجنة التنفيذية ، المادة ٣) ،

ويشترط أن يتم انتخاب أعضاء مكتب اللجنة التنفيذية لاتحاد برن من بين مندوبي أعضائها العاديين (وترد قائمة بأسماء هؤلاء الأعضاء في الوثيقة AB/XXV/INF/1 Rev. ، الماده (٤)).

ويشترط أن يتم انتخاب رئيس لجنة الويبيو للتنسيق ونائب رئيسها الثاني من بين مندوبي الأعضاء العاديين في اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس ، في حين أنه يجب انتخاب النائب الأول لرئيس لجنة الويبيو للتنسيق من بين مندوبي الأعضاء العاديين في اللجنة التنفيذية لاتحاد برن (وترد قائمة بأسماء أعضاء اللجنة التنفيذية في الوثيقة AB/XXV/INF/1 Rev. ، الماده (٣)).

القرارات المطلوب اتخاذها : كل لجنة من اللجان الثلاث مدعوة إلى انتخاب رئيس ونائبين للرئيس .

ملحوظة : تم انتخاب أعضاء مكاتب سائر الهيئات الرئيسية الأربع سنة ١٩٩٣ لمدة سنتين . ونظراً إلى غياب كل من رئيس الجمعية العامة للويبيو ورئيس جمعية اتحاد باريس ، سيترأس الاجتماعات ، بالإضافة عنهم ، نائب كل منهم . وعليه ، فإن رؤساء تلك الهيئات هم :

الجمعية العامة للويبيو : السيد/دو مينيك مكري ميلز (غانا)

جمعية اتحاد باريس : السيد/ليفييو بولغار (رومانيا)

جمعية اتحاد برن : السيد/مارينو بورزيو (شيلي)

جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات : السيد/أليك سودن (المملكة المتحدة)

البند الرابع من جدول الأعمال : الانشطة المنجزة في الفترة المتراوحة بين الأول من يوليه / تموز ١٩٩٣ و ٣٠ يونيو / حزيران ١٩٩٤

الهيئات الرئيسية المعنية : لجنة الويبيو للتنسيق واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد برن (٣) .

الرئيس : رئيس لجنة الويبيو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٣(٨) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٤(٦)(أ) ؛ واتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريس) ، المادة ٢٣(٦)(أ) .

الوثيقتان : AB/XXV/2 & 3

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة ٨٧٢ من الوثيقة AB/XXV/3

البند الخامس من جدول الاعمال : التعيين في منصب المدير العام

الهيئة الرئيسية المعنية : لجنة الويبيو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبيو للتنسيق .

الاسناد القانوني : اتفاقية الويبيو ، المادة ٣(٣)"٥".

الوثيقة : WO/CC/XXXXIII/1 & 3

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة ٦ من الوثيقة WO/CC/XXXXIII/1

البند السادس من جدول الاعمال : موافقة المؤتمر الدبلوماسي المعنى بابرام معاهدة تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالبراءات ("معاهدة قانون البراءات")

الهيئة الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد باريس .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد باريس .

الاسناد القانوني : قرار جمعية اتحاد باريس الصادر في سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ (الوثيقة P/A/XXI/2 ، الفقرة ٢٤).

الوثيقة : P/A/XXII/1

القرار المطلوب اتخاذه : أنظر الفقرة ١٩ من الوثيقة P/A/XXII/1 .

البند السابع من جدول الاعمال : بعض المسائل المتعلقة بامكانية إعداد بروتوكول لاتفاقية برن ووثيقة لحماية حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية

الهيئة الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد برن .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد برن .

الأساس القانوني : اتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريس) ، المادة (٢٢) .

الوثيقة : B/A/XVI/1 .

القرار المطلوب اتخاذه : انظر الفقرة ٧ من الوثيقة B/A/XVI/1 .

البند الثامن من جدول الاعمال : بعض المسائل المتعلقة باتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات

الهيئة الرئيسية المعنية : جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات .

الرئيس : رئيس جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات .

الأساس القانوني : معايدة التعاون بشأن البراءات ، المادتان (٥٣) و(٥٨) .

الوثيقة : PCT/A/XXII/1 .

القراران المطلوب اتخاذهما : انظر الفقرتين ٢٢ و ٣١ من الوثيقة PCT/A/XXII/1 .

البند التاسع من جدول الاعمال : بعض المسائل المتعلقة بمشروع معايدة تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبيو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبيو .

الأساس القانوني : قرار الجمعية العامة للويبيو الصادر سنة ١٩٩٣ (الوثيقة WO/GA/XIV/4) ، الفقرة (١٧) .

الوثيقة : WO/GA/XV/1 .

القرار المطلوب اتخاذه : انظر الفقرة ٥ من الوثيقة WO/GA/XV/1 .

البند العاشر من جدول الاعمال : الويبو ومنظمة التجارة العالمية واتفاقيات حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالتجارة (تربيس)

الهيئة الرئيسية المعنية : الجمعية العامة للويبو .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الاساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٢٦(٢) .

الوثيقة : WO/GA/XV/2

القرار المطلوب اتخاذة : انظر الفقرة ١٩ من الوثيقة WO/GA/XV/2 .

البند الحادي عشر من جدول الاعمال : المبني

الهيئتان الرئاسيتان المعنيتان : الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتنسيق (٢) .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الاساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادتان ٦(٢) و ٨(٣) .

الوثيقة : AB/XXV/5

القرار المطلوب اتخاذة : انظر الفقرة ١٥ من الوثيقة AB/XXV/5 .

البند الثاني عشر من جدول الاعمال : المسائل المتعلقة بالموظفين

الهيئة الرئيسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الاساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٧(٩) .

الوثائق : WO/CC/XXXIII/2, 4 & 5

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرات ١٤ و ١٦ و ١٨ من الوثيقة WO/CC/XXXXIII/2 والفقرات ٤ و ٧ و ٩ من الوثيقة WO/CC/XXXXIII/4 والفقرة ٨ من الوثيقة WO/CC/XXXXIII/5

البند الثالث عشر من جدول الاعمال : مشاريع جداول أعمال سنة ١٩٩٥ للدورات العادية الخاصة بالجمعية العامة للويبو ومؤتمر الويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن

الهيئات الرئيسية المعنية : لجنة الويبو للتنسيق واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس واللجنة التنفيذية لاتحاد برن (٣) .

الرئيس : رئيس لجنة الويبو للتنسيق .

الأساس القانوني : اتفاقية الويبو ، المادة ٢٨(٣) ؛ واتفاقية باريس (وثيقة استوكهولم) ، المادة ١٤(٦)(١) ؛ واتفاقية برن (وثيقتا استوكهولم وباريس) ، المادة ٢٣(٦)(١) .

الوثيقة : AB/XXV/4

القرارات المطلوب اتخاذها : أنظر الفقرة ٤ من الوثيقة AB/XXV/4

البند الرابع عشر من جدول الاعمال : اعتماد التقرير العام وتقارير سلسلة الاجتماعات الخامسة والعشرين

الهيئات الرئيسية المعنية : كل الهيئات السبع .

الرئيس : بالنسبة الى التقرير العام وتقرير الجمعية العامة للويبو ، رئيس الجمعية العامة للويبو ؛ وبالنسبة الى كل من التقارير الستة الأخرى ، رئيس الهيئة الرئيسية المعنية .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة ٤٤(١) .

الوثائق : مشاريع التقارير التي تعدتها الأمانة .

القرارات المطلوب اتخاذها : كل هيئة رئاسية مدعوة الى اعتماد التقرير او
التقارير التي تهمها .

البند الخامس عشر من جدول الاعمال : اختتام الدورات

الهيئات الرئاسية المعنية : كل الهيئات السبع .

الرئيس : رئيس الجمعية العامة للويبو .

الأساس القانوني : النظام الداخلي العام للويبو ، المادة (١٣) .

الوثيقة : لا شيء .

[نهاية الوثيقة]